الفصل الرابع في قتل الفواسق والحيوانات

الخمس ق عن ابي هريرة ٠
التسعة جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس م وابو عوانة والطحاوي عن جابر ٠
العجماء جرحها جبار والمعدن جبار والبئر جبار وفي الركاز الخمس ق عن ابي هريرة ٠
العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس ابو عوانة ق عن ابن عباس ٠
العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جرحه جبار وفي الركاز الخمس ط الا ر حم ت م د ت ن ٥ عن ابي هريرة طب عن كثير ابن عبد الله عن ابيه عن جده طب وابو عوانة ق عن عامر بن ربيعة وقال حسن غريب طب عن عباد بن الصامت ٠
العجماء جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس طب عن ابن مسعود ٠
العجماء جبار والمعدن جبار والبئر جبار والرجل جبار وفي الركاز الخمس قط في الافراد عن ابن مسعود وضعفه ٠
المعدن جبار والبئر جبار والسائمة جبار والرجل جبار وفي الركاز الخمس قط وعن هزيل بن شرحبيل ٠
بعد احدكم الى اخيه فيصنع له صنعا فليجئ به بعد ذلك ثم يأتي بعد ذلك بالطعام فيأكل ولا يعمل له كذا كذا طب عن يعلى وسلمة ابني اخيه ٠

الفصل الرابع في قتل الفواسق والحيوانات وفيه ثلاثة فروع الفرع الاول في قتل النفس قتال المسلم اخاه كغيره وسبابه فسوق ولا يحل للمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ايام هم ح طب والضياء عن سعد ٠
قتل المؤمن اعظم عند الله من زوال الدنيا ك والضياء عن بريدة ٠
لزوال الدنيا اهون على الله من قتل رجل مسلم ت ن ٥ عن ابن عمر ٠
الى الله ان يجعل لقاتل المؤمن توبة طب والضياء المختارة عن انس ٠
اذا اشار الرجل الى اخيه بالسلاح فهما على حرف جهنم فاذا قتله وقعا فيه جميعا الطيالسي ن عن ابي بكرة ٠
من اشار الى اخيه بحديدة فان الملائكة تلعنه وان كان اخاه لابيه وامه م ت عن ابي هريرة ٠
لا يشير احدكم الى اخيه بالسلاح فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار ح ت عن ابي هريرة ٠
اذا اشهر المسلم على اخيه سلاحا فلا تزال ملائكة الله تلعنه حتى يثبعه البراء عن ابي بكرة ٠
اول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء ح ق ن ٥ عن ابن مسعود ٠
قسمت النار على سبعين جزأ فللامر بسبع وتسعون وللقاتل جزء حسبهم عن كل ذنب عسى الله ان يغفره الا من مات مشركا او قتل مؤمنا متعمدا ذكره ابو الدرداء ح ن ك عن ثعلبة ٠
لجهنم سبعة ابواب ينهاها من سل سيفه على امتي هم ت عن ابن عمر ٠
من حمل علينا السلاح فليس منا طب ح ق ن ٥ عن ابن عمر ٠
من سل علينا السيف فليس منا هم ت عن ثعلبة ابن الاكوع ٠
لولا ان اهل السماء واهل الارض اشتركوا في دم مؤمن لاكبهم الله في جهنم ك عن ابي سعيد وابي هريرة معا ٠
من اشار بحديدة الى احد من المسلمين يريد قتله فقد وجب دمه ك عن ابن عمر ٠
من اعان على قتل مؤمن بشطر كلمة لقي الله يوم القيامة مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله ٠

من رحمة الله

من رحمة الله ٢ عن ابي هريرة ٠
من قتل مؤمنا فاعتبط بقتله لم يقبل الله منه صرفا ولا عدلا د والضياء عن عبادة ٠
ان الله اذن لي في قتل مؤمنا شك احمد ن ك عن عقبة ابن مالك ٠
ان استطعت ان تكون ابن آدم المقتول ولا تقتل احدا من اهل الصلاة فافعل ابن سعد عن ان النبي سلط المسلمان جاء احدهما على اخيه السلاح فهما على حرف جهنم فاذا قتل احدهما صاحبه دخلا النار جميعا هم ح م ٤ عن ابي بكرة ٠
اذا سل المسلم على اخيه المسلم سلاحا فلا تزال الملائكة تلعنه ينتهي عنه طب عن ابي بكرة ٠
ان الله لا يجعل في القتلة شيئا وهو قبل ذلك ما باله اهلكهم بأني اخاه فيسلم عليه ثم يجيء بعد ذلك فيقتله طب عن ابي امامة ٠
ان اول ما يحكم بين العباد في الدماء ت ن عن ابن مسعود ٠
لزوال الدنيا اهون على الله من قتل مؤمن بغير حق ك عن البراء ٠
ما من مسلمين التقيا تاسيا فيهما الا كان القاتل والمقتول في النار ك عن انس ٠
من مشى الى رجل من امتي ليقتله فليقتل هكذا فالقاتل في النار والمقتول في الجنة د عن ابن عمر ٠
لا يقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها لانه اول من سن القتل حم ق ت ن ٥ عن ابن مسعود ٠
لا يزال العبد في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما هـ ح عن ابن عمر ٠
لا يزال المؤمن معنقا صالحا ما لم يصب دما حراما فاذا اصاب دما حراما بلح د عن ابي الدرداء ٠ ابن ابي الدنيا عن انس ٠
يجيء الرجل اخذا بيد الرجل فيقول يا رب هذا قتلني فيقول الله لم قتلته فيقول قتلته لتكون العزة لله فيقول فانها لي ويجيء الرجل اخذا بيد الرجل فيقول اي رب ان هذا قتلني فيقول الله لم قتلته فيقول لتكون العزة لفلان فيقول فانها ليست لفلان فيبوء باثمه ع ك عن ابن مسعود ٠
يجيء المقتول يوم القيامة متعلقا بقاتله فيقول يا رب سل هذا فيم قتلني فيقول الله فيم قتلت هذا فيقول قتلته لملك فلان ك عن جندب ٠
يجيء المقتول ناشئا يوم القيامة ناصيته واسه بيده واوداجه تشخب دما يقول يا رب سل هذا فيم قتلني حتى يدنيه من العرش ت ك عن ابن عباس ٠
الوديعة والموودعة في النار ك عن ابي سعيد ٠
الوديعة والموودعة في النار الا ان تدرك الوديعة الاسلام فتسلم حم ن والبغوي طب عن سلمة ابن يزيد الجعفي ٠
اذا قاتل احدكم اخاه فليتق الوجه هم عن ابي سعيد الاكال ٠
اذا اشار المسلم الى اخيه المسلم بالسلاح فهما على حرف جهنم فان قتله فهما جميعا قد نبط طب عن ابي بكرة ٠
ما من مسلم يشهر على اخيه السلاح الا كان على حرف جهنم فان عجل عليه الذي هو كائن عليه وان قتل احدهما صاحبه دخلا جميعا ابن عساكر عن انس ٠
اذا تواجه المسلمان بسيفيهما فقتل احدهما صاحبه فالقاتل والمقتول في النار قيل يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه اراد قتل صاحبه طس حم ن طب عن ابي موسى ن طب عن ابي بكرة ٠
من مشى الى رجل من امتي ليقتله فليقتل هكذا فالقاتل في النار والمقتول في الجنة د عن ابن عمر ٠

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)